The Significance of Defining and In-Defining in The Book "Maa'unatul-Qari of Saheeh Al-Bukhari" By Abu Al-Hassan Al-Munoofi Al-Maliki (D. 939 AH)

Mohammed Majid Mohammed Awwad*, Taha Shaddad Hamad Al-Oubaidi
Department of Arabic Language, College of Arts, University of Anbar, Ramadi, Iraq
* mohammedmajid202018@gmail.com

KEYWORDS: **Connotation, Definite, Indefinite, Al-Munoofi, Maa'unat Al-Qari, Al-Bukhari.**

https://doi.org/10.51345/.v34i1.640.g328

ABSTRACT:

The subject of the research is tagged with (the significance of definition and denial in the book Maa'untul-Qari of Saheeh Al-Bukhari by Abu Al-Hassan al-Munufi Al-Maliki (died 939 AH.) Defining and indefining and their significance, the hadith commentators deliberately mentioned these causes, purposes and motives, as they open doors for us from which we can pick up the pearls of meanings and its valuables, from that the expansion of meanings to the expansion of linguistic tools that are key to extracting the reservoirs of prophetic expression and sensing the features of linguistic connotations in the honorable Prophetic hadith.

دلالة التعريف والتنكير في كتاب معونة القاري لصحيح البخاري لأبي الحسن المنوفي المالكي (ت:939هـ)

محمد ماجد محمد عواد*، أ.د. طه شداد حمد رمضان العبيدي
قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الأنبار، الرمادي، العراق
* mohammedmajid202018@gmail.com

الكلمات المفتاحية | الدلالة، التعريف، التنكير، المنوفي، معونة القاري، البخاري.

https://doi.org/10.51345/.v34i1.640.g328

ملخص البحث:

موضوع البحث موسوم بـ(دلالةُ التعريف والتنكير في كتاب معونة القاري لصحيح البخاري لأبي الحسن المنوفي المالكي (ت:939هـ)) تنبع أهمية الموضوع من كونه دراسة في التعبير النبوي تبين مواضع الجمال والفصاحة في نصوص الأحاديث والتي تساعدنا على إدراكها بالذوق والحس المرهف، ولا سيما التعريف والتنكير ودلالتهما، فقد عمد شراح الحديث في ذكر هذه العلل والأغراض والدواعي فهم يفتحون لنا أبوابا نلتقط منها درر المعاني ونفائسه، من ذلك التوسع في المعاني وصولًا الى التوسع في الأدوات اللغوية التي تعدُّ مفتاحا لاستخراج مكامن التعبير النبوي واستشعار ملامح الدلالات اللغوية في الحديث النبوي الشريف.

المقدمة:

الحمد لله ربّ العلمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد. فإنَّ كلام النَبي هداية للناس، فقد بعث محمد ﷺ في أمة مشهورة بالبلاغة والبيان، فكان لا بدّ أن يكون متميزا عن سائر قومه الذين بعث فيهم، وكيف لا يكون ذلك وهو المعلم المبشر لهذه الأمة، وقد وصفه الله تعالى في كتابه العزيز بأوصاف دلّت على ذلك، قال تعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى، إنْ هو إلّا وحي يوحى﴾ (النجم: 3-4)، فكان كلُّ ذلك سببا في اختيار موضوع بحثي هَذا وهو (دلالة التعريف والتنكير في كتاب معونة القاري لصحيح البخاري لأبي الحسن المنوفي المالكي (ت: 939هـ))، وقسَّمته على مطلبين: المطلب الأول: التعريف، والآخر: والتنكير، مسبوقًا بتمهيد موجز عن الايثار وكتاب المنوفي، منتهيا بخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع، وقد منَّ الله عليَّ وهو ذو الفضل، إذ وفقَّني إلى اختيار هذا الموضوع الذي تعايشت معه نفسي وروحي فتمت بذلك، إذ وقفت على الجليل من أحكامه وتدبرت معانيه ووجوه إعرابه

وعرفت فنونَ تراكيبه، فما كان من خيرٍ فمن الله وما كان من زللٍ وغيره فمنّي ومن الشيطان، وحسبي أنّي حاولت والله المستعان.

التمهيد:

الأصل في الكلام التعريف؛ لأنَّه يقوم على الإيضاح والتبيين، ولكن المتكلم قد يعدل عن التعريف إلى التنكير؛ لأسباب تحمله عليه، ولأغراض يريدها، وهما من الأساليب الرائعة التي من حقّ المتأمل والمتذوق لهذا الكتاب العظيم أن يقف على نزر من أسرار هذا التعريف أو ذاك التنكير، فلكل واحد منها موضعه الذي يستوجب أن يكون فيه ولا يحسن إذا كان في غيره[1].

فقد يحسن التعريف في موضع لا يحسن فيه التنكير، في حين نرى في موضع آخر العكس وهو صحيح، وذلك أنّ ما يفيده التنكير غير ما يفيده التعريف، والأسباب التي تدعو إلى تنكير الكلمة مخالفة لتلك التي تدعو إلى تعريفها[2]، (وإذا كان التعريف في بعض توظيفاته تحديداً للدلالة، وبياناً لدقّة ما ترمز إليه بتشكيلاتها المختلفة فإنّ التنكير يمكن أن يكون تعميقاً يمنح البنية مقدرة على العطاء المتجدّد المتواصل الذي يثري الدلالة متجاوزاً المتعارف عليه، كما أن تعدّد وسائل التعريف قرين بثراء الدلالة لما يمكن أن تقدّمه هذه الوسائل التعبيرية من معانٍ وإيحاءات)[3].

المعرفة والنكرة لغةً:

المعرفة:

(عرفَ) وما ورد له من كلام العرب من مشتقاته فهو ضدّ الجهل، قال ابن سيدة: (عرفان الشيء خلاف الجهل به، عرفه يعرفه عرفاناً ومعرفة ورجل عَرُوفٌ وعَرِيف وعارفٌ ...، أمر عَرِيف وعُرِّف–معروفَ وَالعرف –خلافَ النُّكْر وعَرَّفْتُهُ الأمر–أعمته إياه وعرَّفته به–وسمته له وتعارف القوم الشيء–عرفوه وعرفتي به قديمة)[4]، و(المعرفة والعرفان: إدراك الشيء بتفكّر وتدبُّر لأثره، وهو أخص من العلم، ويضاده الإنكار)[5].

النَّكرة لغةً:

نقيض المعرفة، فهي تعني الجهل بالشيء فـ(النُّونَ وَالْكَافَ والرَّاء أَصلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي يَسْكُنُ إِلَيْهَا الْقَلْبُ، وَنَكِرَ الشَّيْءَ وَأَنْكَرَهُ: لَمْ يَقْبَلْهُ قَلْبُه وَلَمْ يَعْتَرِفْ بِهِ لِسَانُه)[6]، و(النَّكْرَةُ بِالتَّحْرِيكِ: الاسْمُ مِنَ الإِنْكَارِ كالنَّفَقَةِ مِنَ الإِنفاق، والنَّكِرَةُ إِنكارك الشَّيءَ، وهُوَ نَقِيضُ الْمَعْرِفَةِ، والنَّكِرَةُ: خِلَافُ الْمَعْرِفَةِ، وَنَكِرَ الأَمْرَ نَكِيراً وَأَنْكَرَه إِنْكاراً ونُكْراً: جَهِلَه)[7].

المعرفة والنكرة اصطلاحا:

إنّ أول من وضع تعريفا لهذين المصطلحين المبرد، فقد عرف المعرفة بقوله: (ما وضع على شيء دون ما كَانَ مثله، نَحْو: زيد وعبد الله فَإِن أشكل زيدٌ من زيد فرَّقت بينهما الصفة)[8]، وعرَّفَ النكرة بقوله: (الاسم الْمُنكر هُوَ الْوَاقع على كل شَيْء من أمته لَا يخصّ واحد من الْجِنْس دون سائره وَذَلِكَ نَحْو رجل وفرس وحائط وأَرض)[9]، وتوالت التعريفات بعد ذلك، وأخذَ هذان المصَطلحان وضوحهماَ واستقراهما على يد علماء أجلاء في أَثناء مؤلفاتهم التي برز عليها الطابع الاصطلاحي والنهوض اللغوي، فقد عرف ابن جني المعرفة والنكرة فقال في المعرفة: (ما خصَّ الواحد من جنْسه)[10]، وعن النكرة قال: (ما لَمَ تَخصَّ الواحد من جنْسه، نحو: رجل وغلام)[11].

فَهَذاَنَ المصطلحان لم يختلفا عن دلالتهما اللغوية، فالمعرفة التي يدور جذرها على إدراك الشيء والعلم به، صارت تدلُّ على شيء معين دون سائر أفراد جنسه، والنكرة التي تدلُّ على الجهل بالشيء، صارت تدلُّ على المجهول، شائع في جنسه، غير محدّد أو معين[12].

ولكلٍ من التعريف والتنكير أسبابه والمقام الذي يتطلَّبه، فقد يحسن تنكير كلمة ما في موضع أو تعريفها، ولا يحسنٍ في موضع آخر بحسب ما يقتضيه السياق.

المطلب الأول: المعرفة:

إنّ للمعرفة عدَّة أقسام، وهي: العلم واسم الإشارة والاسم الموصول والضمير والمعرف بـ(أل) والمعرف بالإضافة، وناقَش أهل المعاني غرض كلِ قسمٍ من هذه الأقسام، إلّا أنَّ جلَّ المسائل التي أفادت التعريف في (معونة القاري لصحيح البخاري) جاءت ضمن قسم المعرَّف بـ(ال).

فالمواضع التي أفادت التعريف عند المنوفي هي:

الموضع الأول: تعريف الحكمة:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لاَ حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، ورجل آتَاه اللَّه الحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا)[13]، قال المنوفي: ((الْحِكْمَةَ) فإن قلت: لم نكر (مالًا) وعرف (الْحِكْمَةَ)؟ قلتَ: لأن (الْحِكْمَةَ) المراد بَهَا: معرفة الأشياء التي جاء الشرع بها، أي: الشريعة، فأراد التعريف بلامَ العهد بخلاف المال؛ وَلهذا يدخل صاحبه بأي قدر من المال أهلكه في الحق تحت هذا الحكم)[14].

ويقصد بالعهد: الأمر المتفق عليه بين المتكلم والسامع، فهو أمر محدَّد مفهوم لكل منهما، فتدخل (أل) على الاسم لإفادة المعنى السابق، وممَّا ذكره سيبويه أن قولك (الرجل) و(الفرس) ونحوهما، إنما صارا معرفة؛

لأنك أردت شيئًا بعينه دون سائر أمّته، لأنك قلت: مررتُ برجلٍ، فإنك إنّما زعمت أنّك إنّما مررت بواحد ممن يقع عليه هذا الاسم، ولا تريد رجلًا بعينه يعرفه المخاطَب، وإذا أدخلت (أل) فإنما تذكّره رجلًا قدً عرفه، فتقول: الرجل الذي من أمره كذا وكذا؛ ليتوهم الذى كان عهده ما تذكر من أمره[15].

ذكر ابن يعيش أنَّه إذا أراد المتكلم واحدا بعينه معهودا بينه وبين المخاطب، استعمل (أل) العهدية، كقول القائل: (لقيت رجلًا)، فيقول المخاطب:(وما فعل الرجل؟) أي: المعهود بيني وبينك في الذّكْر، أو تكون معه في حديث رجلٍ، ثم يأتي ذلك الرجل، فتقول: (وافى الرجل)، أي: الذي كنا في حديثه وذكْره وافى، فلا بدّ في تعريف العهْد من ثلاثة: المذكور، والمتكلّم، والمخاطب[16]، وقد جاء في الذكر الحكيم قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا، فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ (المزمل: 15-16)، فسبقت الكلمة المعهودة (الرسول) بكلمة نكرة هيَ (رسولًا)، وهذه من الصور الشائعة في القرآن الكريم، بأن تسبق الكلمة المعهودة بكلمة نكرة تمهّد النكرة للكلمة المعرفة.

ذكر شرّاح الحديث أنَّ التعريف في الحديث المذكور آنفًا أفادت العهد، والمراد بالحكمة ها هنا هي الحكمة معهودة، وهو ما جاء الشَّرع به، فهو كمالٌ علميٌّ يُفضي إلى الكمال العملي، أما (المال) فقد جاء نكرة، للدلالة على أنّه بدخول صاحبه بأي قدر من المال أهلكه في الْحق تَحت هذا الحكم، فالمراد بالحكمة كل ما منع من الجهل وزجر عن القبيح[17].

فتعريف (الحكمة) في الحديث النبوي الشريف إنّما جاء لإفادة معنى لا تؤديه النكرة، إذ لو نكّرت الحكمة؛ لدلّ التنكير على أي حكمة من غير تحديد، بيد أن التعريف بين أن المقصود بالحكمة ها هنا هي الحكمة الربانية المفهومة من الوحي.

ويمكن الوقوف على الآتي:

مالًا ← نكرة ← منونَّة ← مفتوحة ← العموم ← غير مقيدة.

الحكمة ← معرفة ← غير منونة ← مفتوحة ← التخصيص ← مقيَّدة.

فتنكير (مالًا) يوحي إلى إظهار النعم من المنعم من دون تقييده، وتعريف (الحكمة) يقتضي التقييد بما حكم به الشرع لا العقل والأهواء، فـ(مالًا) حدُّه معلوم وتقييده مجهول، و(الحكمة) أمرها معلوم لا يعدلُ عنها.

الموضع الثاني: تعريف الاسم (الخضر):

للحديث روايتان: الأولى عبيد الله بن عتبة والثانية عن الأوزاعي وغيره والآخرى هي التي فيها علَّة تعريف الاسم[18]، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الفَزَارِيُّ[19] فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ، فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى، الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا الخَضِرُ...))[20].

قال المنوفي: (فإن قلت: (خضر) علمٌ، فكيف دخل عليه آلة التعَريف ؟ قلت: قد يتأول العلم بواحد من الأمة المسماة به، فيجري مجرى رجل وفرس، فيجري على إضافته، وعلى إدخال اللام عليه، ثم بعض الأعلام دخول لام التعريف عليه لازم نحو:(النجم) للثريا، ولعضها غير لازم، نحو: (الحارث)، و(الخضر) من هذا القسم، فإن قلت: فعلى رواية (بل) لا بد له من معطوف عليه مضروب عنه، فما ذلك ؟ قلت: مقدر، أي: أوحى الله إليه، لا تقل: لا، بل قل: عبدنا خضر، أي قل: الأعلم عبدنا الخضر، فإن قلت: فالقياس حينئذ أن يقال: عبدالله، لا عبدنا؟ قلت: ورد عن طريق الحكاية عن قول الله تعالى)[21].

قال ابن يَعيشَ: إنّ بعض الأعلام يدخله لام التعريف، وأن هذه الأسماء من قبيل الأعلام في الشهرة وإفادة التعريف، وهي على ضربين، منها ما يلزمه الألف واللام، ولا يفارقانه، ومنها ما لا يلزمه، بل أنت مخيَّر في إثباتها وإسقاطها، فمثال الأول قولهم: (النَّجم) للثُّريَّا، و(الصَّعقُ) لخويْلد، و(النجم) أصله نجم لواحد النجوم، ثمّ أُدخل عليه الألف واللام، فقالوا: (النجم) لأيِ نجم كَان بين المُخَاطبين فيه عهدٌ، ثم غلب على الثريا لكثرة الاستعمال[22]، وكقول الشاعر[23]:

[البحر الكامل]

فَوَرَدْنَ والعيُّوقُ مَقْعَدَ رَابِئٍ الضُّرباء خَلْفَ النَّجْمِ لايتلَّعُ

والشاهد فيه مجيء النجم ها هنا بمعنى الثريا؛ لأنه غلب عليه هذا المعنى في الاستعمال.

قد تدخل (أل) على العلم المنقول للمح الأصل، ومعنى لمح الأصل، الإلتفات إلى المعنى الذي نقل عنه العلم، وذلك نحو قولك: العباس، والحارث، والنعمان، والفضل، فـ(العباس) يشير إلى معنى العبوس، و(الحارث) إلى الحراثة، و(النعمان) إلى الدم؛ لأن النعمان هو الدم، فقولك: (جاء عباس) يشير إلى العلم لا إلى معناه، وأما قولك (جاء العباس) فإنه يشير إلى معنى العبوس كأنك قلت: جاء الذي يعبس كثيرا، كما أن فائدة دخول الألف واللام الدلالة على الألتفات إلى ما نقلت عنه من صفة أو ما في معناها[24]، وهذا كله سماعي عند النحاة يقتصر على الوارد، فلا يجوز في نحو: محمد وصالح ومعروف، أن تقول: فيها المحمد والصالح والمعروف حال العلمية؛ لأنه لم يسمع[25].

ذكر شرَّاح الحديث أنّ اللام دخلت عليه مع أنَّه علَم؛ تنزيلًا له منزلة الجنس كفرس، فتأويله بواحد من الأمة، فتدخله اللام والإضافة، قلت: إنما يعدل لمثله إذا حسن التَّكبير، والأحسن أن يقال: دخلت اللام هنا للَمح الأصل كالعبَّاس، وإنما لم يعطف على كلام موسى؛ لأنَّه من متكلم غير الأول[26]، وكان الأولى أن يَقول: (عبدنا) وإنْ كان السِّياقُ يقتضي أنْ يقولَ (عبد الله)؛ لكونه أورده على طريق الحكاية عن الله سبحانه وتعالى، كما أن الإضافة فيه للتَّعظيم قوله يتَّبع أثر الحوت في البحر و هذا السياق اختصار؛ لأنَّ فقد الحوت جعل آية أي: علامة على الموضع الذي فيه الخضر[27].

و(الخضر) علم إذا لوحظ فيه معنى الوصف فجاز إدخال اللام عليه، كالعباس والحسن، وغيرهما[28].

ويفهم مما ذكرتَ آنفا أنكَ إذا أردت بالمنقول من صفة و نحوه إنّما سمي به تفاؤلًا بمعناه أتيت بـ(أل) للدلالة على ذلك، وإذا نظرت إلى كونه علما لم تدخل عليه (أل)، فدخول (أل) يعطي للسياق معنى لا يستفاد بدونهما فليستا بزائدتين، كما حذفهما و إثباتهما ليسا على السواء.

الموضع الثالث: تعريف الجهاد دون (الإيمان والحج):

عن أبي هريرة ﷺ، أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ سئل: أيُّ العمل أفضل؟ فقالَ: ((إيمانٌ باللَّه ورسوله))، قيل: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: ((الجهادُ في سبيل اللَّه)) قيل: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: ((حجٌّ مبرور))[29]، قال المنوفي: (فإن قلت: لم عرَّف (الجهاد) ونكر الإيمان والحج؟ قلت: لا فرق بين مؤدى المعرفة بالتعريف الجنسي، ومؤدى النكرة)[30].

ذكرَ بعض شرَّاح الحديث أن قرب المسافة بين أن يعرف الاسم بهذا التعريف وبين أن يترك غير معرف به يعامل معرفه معاملة غير المعرف، فتعريف الجهاد باللَّام دُون الإيمان والحج؛ لأنَّ المعرَّف بلام الجنس كالنَّكرة في المعنى، وأما في المعنى فلأنَّ (الإيمان والحجَّ) لا يتكرَّر وجوبهما فنونا للإفراد، فناسبهما التنكيرَ ليدلّ علَى الأفراد الشخصي، بخلاف الجهاد قد يتكرَّر، فعُرِّف، والتَّعريف فيه للكَمال[31].

فاللام في (الجهاد) لام جنسَ، والمعرَّف بهذه اللَام يكون حكمه حكم النكرة في المعنى، وبهذا لا فرق بين مؤدى النكرة والمعرف بـ(لام الجنس)، وتعريفه ﷺ للجهاد تَفَنُّن في العبارة، وإشارةٌ إلى علو شأن الجهاد، فإن المعرف بلام الجنس والنكرة وإن كان مؤداهما واحدا إلا أنّ في المعرفة يعتبر الحضور الذهني، فإن قلت: فيلزم تفضيله على الإيمان فإنه منكَر؛ لأن الإيمان أساس الأعمال[32].

ذكر العيني أن العلة في تعريف الجهاد؛ لأَن الايمان والحج لَا يتكَرَّر وجوبهما بخلَاف الْجِهَاد فَإِنَّهُ قد يتَكَرَّر، فالتنوين للإفراد الشخصي، والتعرِيف للكمال، إِذْ الْجِهَاد لَو أَتَى بِهِ مرَّة مَعَ الِاحْتِيَاج إِلَى التِّكْرَار لما كَانَ أفضل[33].

فتعريف الجنس القصد منه استحضار ما عرف عن الجنس في الذهن والتنكير لا يقصد منه ذلك، وهذا شبيه بقول الله تعالى: ﴿الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الفاتحة: 2) فالتعريف ها هنا هو تعريف الجنس والمعنى فيه الإشارة إلى ما يعرفه كل أحدَ مَن أَن الحمَد ما هو(34).

كما أن المعرف بـ(أل) التي لبيان الجنس، لا يعم الأفراد، فإذا قلت: الرجل خير من المرأة، أو الرجال خير من النساء، فليس المراد أن كل فرد من الرجال خير من كل فرد من النساء، وإنما المراد أن هذا الجنس خير من هذا الجنس، وإن كان قد يوجد من أفراد النساء من هو خير من بعض الرجال، كما أن بيان حقيقة الجنس لا تدل على العموم؛ لأنّ ليس فيها شيء عام، فقولك: الرجل أو الرجال خير من المرأة، ليس معناه أن كل رجل خير من كل امرأة، بدليل أنه يوجد بعض النساء من هو خير من بعض الرجال، فدلالة عدم الكلية على سبيل العموم علمنا أن (أل) هنا ليست للعموم(35).

كما أن تعريف الجنس تعريف لفظي، وهو في معنى النكرة كقولك: (هو ما يعطيني إلا التمرة أو التمرتين) هو بمعنى قولك (ما يعطيني إلا تمرة أو تمرتين)، وهذا ما افادته اللام في سياق الحديث النبوي الشريف(36).

والحاصل أن الْجِهَاد قد يتعَيَّن كَسائر فروض الْكِفَايَة، وإذا لم يتعيَّن لم يقع الاَّ فرض كفَايَة، وأما الْحَج فَالْوَاجب مِنْهُ حَجَّة واحدَة، وما زاد نفل فَإِن قابلَت واجبَ الْحَج بمتعين الْجِهَاد، بخلاف الْجِهَاد فإنه فرض كفايَة ويكَون وقت النفَير، فجاء معرفا للدَلالة على أنَ المقصود بالجهاد الأفضلية، ولا يقع إلا إذا دعت إليه الحاجة.

المطلب الثاني: النكرة:

تتراوح الأغراض البلاغية والنحوية في استعمال النكرة، وهذه الأغراض تفهم على وفق القرائن والسياق الكلامي، ومن أعم هذه الأغراض:

1- **التعظيم والتفخيم**: كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: 2)، فجاءت كلمة (هدى) نكرة للتعظيم والتفخيم، بمعنى: هدى عظيم فخم، وَجاءَ ايضا قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾ (هود: 103)، ففي التنكيرَ تعظيم لشأن بوم القيَامَة وتَفخيم لهول مشهد ذلك اليوَم(37).

2- **التكثير**: نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ (القلم: 3)، أي: كثيرا غير منقطع، وكقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ (آل

عمران: 184)، فجاء لفظ (رسل) نكرة للدلالة على التكثير، والقرينة هي تسلية الرسول ﷺ، وأن رُسُلاً كثيرين كذّبوا من قبل أقوامهم(38).

3- **التقليل**: كقوله تعالى: ﴿وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنّات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنّات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم﴾ (التوبة: 72)، فمجيئ لفظ (رضوان) نكرة، دلالة على التقليل، ومعنى: أن رضوان قليل من الله يفرغه على أهل الجنة هو أكثر عندهم وأعظم من كل ما فيها من نعيم؛ لأنه رضوانه رأس كل سعادة، وكقوله تعالى: ﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا تستعجل لهم كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك إلا القوم الفاسقون﴾ (الأحقاف: 35)، وذلك تقليلا لعدد الأيام التي عاشوها في الحياة الدنيا، وكأنها ساعة من نهار(39).

4- **إرادة نوع من الأنواع أو صنف من الأصناف**: كقول الشاعر(40):

[البحر البسيط]

لكلّ داء دواءٌ يستطبُّ به إلاّ الحماقة أعيت من يداويها

فالشاعر نكّر لفظتي (داء) و (دواء)؛ لأن القصد لكل داء نوع خاص من دواء يلائمه(41).

5- **التعميم**: ويدلُّ على هذا القرائن الفكرية أو اللفظية، كقوله تعالى: ﴿إنّ الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إنّ الله عليم خبير﴾ (لقمان: 34)، أي: عليم بكل شيء، خبير بكل شيء من أمور عباده وأحوالهم، وقوله تعالى: ﴿ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنّه بعباده خبير بصير﴾ (الشورى: 27)، أي: هو بكل شيء بصير بكل ما يدرك بالبصر وبواطنهم(42).

6- **أنَ يقصد المتكلم إخفاء من يتحدث عنه؛ لمصلحة يراها**: وهذه المصالح كثيرة يصعب حصرها، ومنها الخوف عليه والتشويق إليه، وانتظار المناسبة الملائمة للمفاجأة به، ومن أمثلة إرادة الإخفاء قوله تعالى: ﴿وحرّمنا عليه المراضع من قبل فقالت هل أدلّكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون﴾ (القصص: 12)، فجاءت أخت موسى بلفظ (بيت) نكرة وقالت: (أهل البيت)، ولم تذكر المرضعة؛ وذلك لإبعاد الشبهة عن وجود أمه في هذا البيت؛ خوفا على أمها وأخيها من بطش فرعون، وحينما استوثقت منهم، وعرفت صدقهم ورغبتهم في البحث عن مرضعة، وأنهم لم يشعروا بصلتها بهذا الطفل دلّتهم على أمها(43).

7- **إذا تكررت النكرة مرتين فالثانية غير الأولى**، وإلا لكان المناسب هو التعريف بناء على كون المعرفة المعهودة سابقا، كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يسرا، إِنَّ مع الْعسر يسرا﴾ (الشرح: 5-6)، فاليسر الثاني غير اليسر الأول[44]، ويؤدي هذا أن النبي ﷺ خرج مسرورا فرحا وهو يضحك عندما نزلت عي الآية وقال: (لن يغْلب عسر يسرين)[45].

وقد ذكر المنوفي عدَّة مواضع لهذا الفن التعبيري، فالتعبير النبوي جاء حافلًا بدقة استعمال هذا الفن، والذي أدى اغراضا بلاغية ومعاني بيانية مقصودة، فلو استعملت المعرفة بدلها لما كان للكلام هذه الدقة والجمالية التعبيرية واللطافة البيانية، ونبه المنوفي على مواضع من هذا الفن، وهي:

الموضع الأول: علّة مجيء (ملائكة) نكرة مرتين:

عن أَبي هريرة: أَنَّ رسولَ ﷺ قَالَ: (يتعاقبون فيكُمْ ملائكَةٌ باللَّيل وملائكَةٌ بالنَّهار، ويجْتمعونَ في صلاة الفجْر وصلاة العصْر، ثُمَّ يعرجُ الَّذين باتُوا فيكُمْ، فيسأَلُهم وهو أَعْلَم بهمْ: كَيْفَ تركْتم عبادي؟ فيقولُون: تركْناهم وهم يصلُّون، وأَتيناهم وهم يصلُّون)[46]، قال المنوفي: (نكّر (مَلَائِكَةٌ): دلالة على أن الثانية غير الأولى، كقوله تعالى: ﴿ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير﴾ (سبأ: 12))[47].

لم يخرج المنوفي عمَّا ذهبَ إليه شرَّاحَ الحديث، أن ما جاء في قولهَ ﷺ (مَلَائِكَةٌ) نكرة في موضوعين؛ للدلالة على أن الثانية غير الأولى، وهذا شبيه بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يسراً، إِنَّ مع الْعسر يسرا﴾ (الشرح: 5-6)، فهذه الآية الكريمة جاء فيها لفظ (يسرا) نكرة مرتين؛ ليدل على أن اليسر الأول غير الثاني، والدليل على أن الأولى غير الثانية ما أفادته لفظة (يتعاقبون)، والتي تدل على أن طائفة تأتي عقيب طائفة ثم تعود الأولى عقب الثانية، أي: أن بعضهم يعقب بعضا، وهذا إيذان بأن ملائكة الليل لا يزالون حافظين العباد إلى الصبح، وكذلك ملائكة النهار إلى الليل[48].

ويفهم ممّا ذكر آنفا، أن لولا التنكير لما كان المعنى على هذا النحو، فلو جاء لفظ (ملائكة) معرفا في الموضعين لكانت الثانية عين الأولى، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وقهم السَّيِّئات ومن تق السَّيِّئات يومئذ فقد رحمته وذلك هو الْفوز الْعظيم﴾ (غافر: 9)، فالسيئات في الموضع الثاني عين السيئات في الموضع الأول، بدليل التعريف في الموضعين، ولو جاء بالملائكة في الموضع الأول نكرة وفي الموضع الثاني معرفة، لدلّ على الثاني عين الأول[49]، ومثال هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ (المزمل: 15). ويستشف من تنكير (ملَائكة) في الموضعين، إنّما جَاء لإعطاء معن لا تؤديه المعرفة.

الموضع الثاني: علّة تنكير (الإيمان):

قال النَّبي ﷺ: ((يدْخل أَهْل الجنَّة الجنَّة، وأَهْل النَّار النَّار، ثُمَّ يقول اللَّه تعالَى: أَخْرجوا من النَّار من كَانَ في قَلْبه مثْقَال حبَّة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد اسودُّوا، فيلْقَون في نَهر الحيا، أَو الحياة -شكَّ مالك- فينبتون كما تنبت الحبَّة في جانب السَّيْل، أَلَم تَر أَنَّها تَخْرج صفْراء ملْتَوية))[50]، قال المَنوفي في شرَحه الحديث: (أنّما نكر الإيمان؛ لأن المقام يقتضي التقليل، ولو عرف لم يفد ذلك)[51].

ورَّب سائلٍ يسأل ويقول: إنَّ تنكير (إيمان) يقتضي معناه أي إيمان كان وبأي شيء كان لكن لابد من الإيمان بجميع ما علم مجيء الرسول به ضرورة حتى يوجب الخروج من النار، نقول: إنّ حاصل من تنكير (إيمان)؛ إنّما جاء ليفيد التقليل، والقلة هنا باعتبار انتفاء الزيادة على ما يكفي[52].

والذي يفهم من تنكير (إيمان) في الحديث الشريف أنَّ ذلك جاء لغرضين[53]:

الأول: تنكير تعظيم والمراد من معناه: أخرجوا من النار من كان في قلبه الإيمان الذي يحتم ويوجب الإخراج منها إلى جنة الخلد.

والآخر: أنه تنكير تقليل، والمعنى: أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى ما يصح به الإيمان.

ويبدو للباحث أنَّ علَّة تنكير في لفظ (إيمان)، هي التقليل، بدلالة السياق الحديث النبوي الشريف، ويؤيد هذا لفظة (خردل):(وهو نبات معروفٌ، يشبَّهُ به الشيءُ القليلَ البالغُ في القلَّة)[54]، ومثقال حبة أو (خردل) من إيمان، فيه إيذان بأن ما يقدر بمقدارَ شعيرة ثم بمقدار حبة غير الإيمان الذي هو التصديق والإقرار، وحبة الخردل، مثل يضرب في القلة لا في الوزن؛ لأنَّ الإيمان ليس بجسم[55]، وهذا دليل واضح على أنَّ التنكير في (إيمان) تنكير تقليل وليس تعظيم؛ لأن السياق سياق تقليل لا تعظيم، ولو كان غير ذلك لكان هناك تناقض، فكيف جاء بلفظ الخردل الدال على القلة، وقصد بتنكير إيمان التعظيم.

الموضع الثالث: تنكير (طُهر):

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لاَ يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطَهَّر ما استطَاعَ من طُهْر، ويدَّهن من دُهْنه، أَوْ يمسُّ من طيب بيته، ثُمَّ يخرج فلاَ يفرق بين اثْنَيْن، ثُمَّ يصلّي ما كُتب لَه، ثُمَّ ينصت إذَا تَكَلَّم الإمام، إلَّا غُفر لَه ما بينه وبين الجُمعَة الأُخْرى)[56]، قال المَنوفي: ((من طُهْر) التنكير فيه للتكثير، وأراد به نحو: قص الشارب، وقلم الأظفار، وحلق العانة، وتنظيف الثياب)[57].

ذكر بعض شُرَّاح الحديث أن التنكير في الحديث، تنكير تكثير، وذكر البعض منهم أنه دلالة على المبالغة، بيد أنَّ المعنى واحد وفي كلا القولين، فالتنكير جاء ليشمل قص الشارب، وقلم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، وتنظيف الثياب(58).

ويرى الباحث أنَّ التنكير يراد منه المبالغة في التنظيف، بدليل ما أخذ من عطفه على الغَسل كما أنَّ إفاضة الماء تكفي في حصول الغسل أو المراد به التنظيف بأخذ الشارب والظفر والإبط والعانة، كما أنَّ المراد بالغَسل غسل الجسد، وبالتطهير غسل الرأس.

الخاتمة:

توصلت إلى نتائج مهمة، أوجزها بالآتي:

1- معالم التعبير النبوي لا يمكن حصرها ضمن مقال أو بحث ما، فإنَّ اعجازه بعد كلام الله تعالى لا انتهاء له.

2- لم تكتف هذه الدراسة بعرض التعبير النبويّ؛ بل كشفت الستار عن علة التعبير ومكامن حسنه وجماله.

3- التعريف والتنكير مداره واسع، ولا سيَّما في سلَّم المعنى، فإنَّ تعدّد معاني اللفظة الواحدة توصلنا إلى أنَّ هناك علاقة بين اللفظ والمعنى، فمن خلالهما يمكن فهم القصد من الكلام، ومن ترابطهما يكون الاتساع في المعاني.

المصادر:

1. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323 هـ.
2. أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري:(ت: 538هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1419،1هـ- 1998م.
3. الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت: 316هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د ط، د. ت.
4. الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، تأليف: إبراهيم بن محمد بن عربشاه عصام الدين الحنفي (ت: 943 هـ)، حقّقه وعلق عليه: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
5. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ط 1376،1هـ-1957م.
6. البلاغة العربية، عبد الرحمن بن حسن حبنَّكَة الميداني الدمشقي (ت: 1425هـ)، دار القلم، دمشق-والدار الشامية، بيروت، ط1، 1416 هـ-1996 م.
7. التذكرة الحمدونية، محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون(ت: 562هـ)، دار صادر، بيروت، ط1417،1 هـ.
8. الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلوي (ت: 745هـ)، المكتبة العنصرية، بيروت، ط1، 1423 هـ.

9. الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلوي (ت: 745هـ)، المكتبة العنصرية، بيروت، ط1، 1423 هـ.
10. الكاشف عن حقائق السنن، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت743هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز مكة المكرمة، ط1، 1417 هـ-1997 م.
11. الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، المعروف بسيبويه (ت: 180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1408 هـ-1988 م.
12. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني (ت: 786هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط2، 1401هـ-1981م.
13. الكوثر الجاري الى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت: 893 هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط1، 1429 هـ-2008 م.
14. الكوكب الوهَّاج والرَّوض البهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله العلَوي الهرري، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة: أ. د.هاشم محمد علي مهدي، دار المنهاج-دار طوق النجاة، ط1، 1430 هـ-2009 م.
15. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى الشافعي البِرْماويّ (ت: 831هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1433 هـ-2012 م.
16. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: 392هـ)، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، د ط.1420هـ- 1999م.
17. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: 458هـ)، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1417هـ 1996م.
18. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411 هـ – 1990م.
19. المعاني الكبير في أبيات المعاني، تأليف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، تحقيق: المستشرق د سالم الكرنكوي (ت 1373 هـ)، عبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني (1313-1386 هـ)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية-حيدر آباد الدكن بالهند [الطبعة الأولى 1368هـ، 1949م]
20. تحقيق الفوائد الغياثية، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني (ت: 786 هـ)، تحقيق ودراسة: د. علي بن دخيل الله بن عجيان العوفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية، ط1، 1424 هـ.
21. حاشية الصبان على شرح الاشموني، أبو العرفان محمد بن علي الصبان (ت: 1206هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ-1997م.
22. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري، المعروف بابن عقيل (ت: 769هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط20، 1400 هـ-1980 م.
23. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى الأُشْمُوني الشافعي (ت: 900هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1419هـ- 1998م.
24. شرح التصريح على التوضيح، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهري، (ت: 905هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1421هـ- 2000م.
25. شرح المفصل، أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي (ت: 643هـ)، قدم له: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1422 هـ-2001 م.
26. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، أبو حامد أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت: 773 هـ)، د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، ط1، 1423 هـ-2003 م.
27. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفى العينى (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د ت.
28. ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت:852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
29. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت: 986هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط3، 1387هـ-1967م.
30. معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، ط1،

31. منحة الباري بشرح صحيح البخاري، أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت: 926 هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط1، 1426 هـ-2005 م.
32. نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم البكري النويري (ت: 733هـ)، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط1، 1423 هـ.
33. التعبير القرآني في سور الحواميم: قصي علي عبد الله محمد الدليمي، جامعة الأنبار –كلية التربية، رسالة ماجستير، 1429هـ-2008م.
34. قضايا التعبير القرآني في سورة مريم، إسراء جميل، رسالة ماجستير، كلية التربية للبنات . جامعة الأنبار، 2002.
35. 1420 هـ-2000 م.
36. الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي(ت: 911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب،مصر، د ط، 1974م.
37. زبدة الإتقان في علوم القرآن: محمد بن علوي المالكي الحسني، تحقيق: احمد بن محمد بن علوي المالكي الحسني الطبعة: 1،الناشر: دار الحاوي، بيروت . لبنان، دار السنابل – سوريا.
38. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ) الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت الطبعة: الثالثة-1407 هـ ـ شرح الرضي على الكافية، رضي الدين الإستراباذي (ت: 686هـ)، جامعة قاريونس، ليبيا، د ط، 1978م.
39. لسان العرب ـ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن علي بن (سلطان) محمد الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط1، 1422هـ-2002م.
40. اللمع في العربية ـ المساعد على تسهيل الفوائد، تأليف: بهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بكات،جامعة أم القرى (دار الفكر، دمشق-دار المدني، جدة)، ط1، (1400-1405 هـ).
41. معونة القاري لصحيح البخاري، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن علي المنوفي المالكي (ت:939هـ)، تحقيق ودراسة،أ.د سليمان بن عبدالله بن حمود ابا الخيل،دار العاصمة المملكة العربية السعودية، الرياض، الطبعة الأولى 1436هـ_2015م.
42. المفردات في غريب القرآن ـ مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي (ت666هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت– صيدا ط5، 1420هـ- 1996م.
43. مقاييس اللغة ـ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان المباركفوري (ت: 1414هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، نارس الهند، ط3، 1404 هـ، 1984 م.
44. المقتضب ـ المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411 هـ – 1990م.

الهوامش:

(**1**) ينظر: التعريف والتنكير بين الدلالة والشكل: 1، و قضايا التعبير القرآني في سورة مريم (رسالة ماجستير): 80، والتعبير القرآني في سور الحواميم (رسالة ماجستير): 35.

(**2**) ينظر: زبدة الإتقان في علوم القرآن: 63.

(**3**) في البنية والدلالة: 53.

(**4**) المخصص ، مادة (عرف):257/1.

(**5**) المفردات في غريب القرآن ، مادة (عرف):560.

(**6**) مقاييس اللغة ، مادة (نكر): 5/ 476.

(**7**) لسان العرب ، مادة (نكر): 5/ 233.

(**8**) المقتضب: 186/3.

(**9**) المصدر نفسه: 276/4.

(**10**) اللمع في العربية: 99.

(11) المصدر نفسه: 98.

(12) لمعرفة تفصيلات النكرة والمعرفة في كتب النحو ، ينظر: الكتاب: 2/29_44 ، والأصول في النحو: 1/149_158 ، وشرح الألفية لابن الناظم: 33_73.

(13) رواه البخاري في صحيحه ، برقم (73):1/ 25، ومسلم بلفظ (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا) برقم (816) ، 1/ 559 ، وابن ماجه بلفظ ((لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رجل آتَاهُ اللَّهُ مالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا)) ، برقم (4208) ،2/ 1407.

(14) معونة القاري لصَحيح البخاري: 1/301.

(15) ينظر: الكتاب: 2/5.

(16) ينظر: شرح المفصل: 3/ 349.

(17) ينظر: الكواكب الدراري: 2/ 43، واللامع الصبيح: 1/ 382، وفتح الباري لابن حجر: 1/199، وعمدة القاري: 2/58، وكوثَر المعَاني الدَّراري:3/ 194.

(18) ينظر: الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم برقم (645):1/400.

(19) هو خَرَشَةُ بن الْحُرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَحُذَيْفَةَ وَأَبِي ذَرٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: 6/147 ، ومعرفة الصحابة: 2/ 896.

(20) رواه البخاري في صحيحه ، برقم (74) ، 1/26.

(21) معونة القاري لصحيح البخاري: 1/306.

(22) ينظر: شرح المفصل: 1/ 127_128.

(23) البيت لأبي ذؤيب الهذلي في شرح أشعار الهذليين: 1/ 19، ولسان العرب مادة (رقب): 1/ 426، 548 ، ومادة (ضرب): 8/ 36 ، ومادة (تلع):10/ 280 ، ومادة (عوق): 12/ 569 ، والمحتسب 2/ 247؛ والمعاني الكبير: 1148.

(24) ينظر: شرح ابن عقيل: 1/ 86-87، والتصريح: 1/ 152 ، ومعاني النحو: 1/83.

(25) ينظر: شرح التصريح: 1/ 186، وشرح الأشموني على الألفية: 1/ 183

(26) ينظر: اللامع الصبيح: 1/386.

(27) ينظر: فتح الباري لابن حجر: 1/ 169.

(28) ينظر: عمدة القاري: 2/60.

(29) رواه البخاري في صحيحه برقم (26):1/14 ، ومسلم في صحيحه ، برقم (83):1/88.

(30) معونة القاري لصحيح البخاري: 1/165.

(31) ينظر: الكواكب الدراري: 1/127 ، واللامع الصبيح: 1/190_191.

(32) ينظر: الكواكب الدراري: 1/127 ، وإرشاد الساري: 1/110 ، ومنحة الباري: 1/174.

(33) ينظر: عمدة القاري: 1/188.

(34) ينظر: الكشاف: 1/40.

(35) ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: 1/260.

(36) ينظر: شرح الرضي على الكافية: 2/144.

(37) ينظر: مفتاح العلوم: 193 ، والطراز: 3/144 ، والإتقان في علوم القرآن: 2/347 ، والبلاغة العربية: 1/404_405.

(38) ينظر: مفتاح العلوم: 194 ، والطراز: 3/144 ، والإتقان في علوم القرآن:2/347 ، والبلاغة العربية: 1/404_405

(39) ينظر: مفتاح العلوم: 149 ، والإتقان في علوم القرآن:2/347 ، والبلاغة العربية: 1/403_404

(40) البيت بلا نسبة في أساس البلاغة مادة (ط ب): 1/592 ، والتذكرة الحمدونية: 3/268 ، ونهاية الأرب في فنون الأدب: 3/354.

(41) ينظر: الطراز: 3/144 ، والإتقان في علوم القرآن:2/346 ، والبلاغة العربية: 1/406_407

(42) ينظر: البلاغة العربية: 2/409.

(**43**) ينظر: تحقيق الفوائد الغيَّاثية:363/1 ، والبلاغة العربية: 401/1_402.

(**44**) ينظر: عروس الأفراح: 207/1 ، والبرهان في علوم القرآن: 97/4.

(**45**) أخرجه الحاكم مرسلاً ، ينظر: المستدرك برقم (3950):575/2.

(**46**) رواه البخاري في صحيحه ، برقم (555):115/1 ، ومسلم في صحيحه ، برقم (632):439/1.

(**47**) معونة القاري لصحيح البخاري: 388/2.

(**48**) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن: 896/3 ، والكواكب الدراري: 199/4_200 ، واللامع الصبيح: 366/3 ، والكوكب الوهاج:28/9، وكوثر المعاني الدراري:59/8 ، وفتح المنعم شرح صحيح مسلم:341/3.

(**49**) ينظر: البرهان في علوم القرآن: 94/4.

(**50**) رواه البخاري في صحيحه ، برقم (22):13/1.

(**51**) معونة القاري لصحيح البخاري: 155/1.

(**52**) ينظر: اللامع الصبيح: 174/1، وإرشاد الساري: 105/1 ، وكوثر المعاني الدراري: 34/2.

(**53**) ينظر: الكواكب الدراري: 116/1 ، واللامع الصبيح: 174/1، والكوثر الجاري: 75/1 ، وإرشاد الساري: 105/1 ، وكوثر المعاني الدراري: 34/2.

(**54**) مجمع بحار الأنوار ، مادة (خردل):26/2.

(**55**) ينظر: المصدر نفسه: 26/2.

(**56**)) رواه البخاري في صحيحه ، برقم (883):3/2

(**57**) معونة القاري لصحيح البخاري: 15/3.

(**58**) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن: 1273/4 ، والكواكب الدراري: 9/6 ، وعمدة القاري: 175/6، وإرشاد الساري: 161/2، ومنحة الباري: 596/2.